

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

اجتماع عام ٢٠١٩

جنيف، ٣-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

تقرير اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٩*

أولاً - مقدمة

١- في المؤتمر الاستعراضي الثامن للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (BWC/CONF.VIII/4)، قررت الدول الأطراف أن تعقد اجتماعات سنوية، وأن يهدف أول هذه الاجتماعات، الذي يُعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، إلى إحراز تقدم بشأن المسائل الموضوعية والإجرائية للفترة السابقة للمؤتمر الاستعراضي المقبل، بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عملية لما بين الدورات.

٢- وفي اجتماع الدول الأطراف المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، توصلت الدول الأطراف إلى توافق في الآراء بشأن ما يلي:

"(أ) إعادة تأكيد برامج ما بين الدورات السابقة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠١٥، والاحتفاظ بالهيكل السابقة: أي الاجتماعات السنوية للدول الأطراف مسبقة باجتماعات الخبراء السنوية.

(ب) الغرض من برنامج ما بين الدورات هو مناقشة وتعزيز الفهم المشترك واتخاذ إجراءات فعالة بشأن القضايا التي تقرر إدراجها في برنامج ما بين الدورات.

(ج) اعترافاً بضرورة تحقيق التوازن في الرغبة في تحسين برنامج ما بين الدورات في نطاق القيود التي تواجهها الدول الأطراف، على مستويي الموارد المالية والبشرية، يُخصّص اثنا عشر يوماً في كل عام لبرنامج ما بين الدورات اعتباراً من الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠. وسوف تسترشد الأعمال المضطلع بها في فترة ما بين الدورات بالهدف المتمثل في تعزيز تنفيذ جميع مواد الاتفاقية من أجل مواجهة التحديات الراهنة

* لا يعبر أي بند من البنود المدرجة في هذه الوثيقة عن أي رأي كان بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو لسلطاته، أو يخل بذلك الوضع.



على نحو أفضل. وستُعقد اجتماعات الخبراء لمدة ثمانية أيام تباعاً، وقبل ثلاثة أشهر على الأقل من الاجتماعات السنوية للدول الأطراف التي يدوم كل منها أربعة أيام. وسيُستفاد إلى أقصى حد من برنامج الرعاية الذي يمول من التبرعات من أجل تيسير مشاركة الدول الأطراف في اجتماعات برنامج ما بين الدورات.

(د) سيرأس جلسات اجتماع الدول الأطراف ممثل للفريق المعني بالطاقة والبيئة في عام ٢٠١٨، وممثل للمجموعة الغربية في عام ٢٠١٩، وممثل لمجموعة حركة بلدان عدم الانحياز والدول الأخرى في عام ٢٠٢٠. وسيدعم الرئيس السنوي نائبا رئيس سنويان ينتمي كل منهما إلى إحدى المجموعتين الإقليميتين الأخرين. وبالإضافة إلى تقارير اجتماعات الخبراء، ستُنظر اجتماعات الدول الأطراف في التقارير السنوية لوحدة دعم التنفيذ والتقدم المحرز بشأن العالمية. وسيتولى رئاسة اجتماعات الخبراء في عام ٢٠١٨ [حركة بلدان عدم الانحياز والدول الأخرى الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية (اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢) والمجموعة الغربية (اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤)]، وسيتولى رئاستها في عام ٢٠١٩ الفريق المعني بالطاقة والبيئة (اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢) وحركة بلدان عدم الانحياز (اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤)، أما في عام ٢٠٢٠ فستتولى رئاستها المجموعة الغربية (اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢) والفريق المعني بالطاقة والبيئة (اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤)؛ وسترأس اجتماع الخبراء ٥ المجموعة الإقليمية التي تتولى رئاسة اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية.

اجتماع الدول الأطراف	اجتماع الخبراء ١	اجتماع الخبراء ٢	اجتماع الخبراء ٣	اجتماع الخبراء ٤	اجتماع الخبراء ٥
٢٠١٨ الفريق المعني بالطاقة والبيئة	حركة بلدان عدم الانحياز	حركة بلدان عدم الانحياز	المجموعة الغربية	المجموعة الغربية	الفريق المعني بالطاقة والبيئة
٢٠١٩ المجموعة الغربية	الفريق المعني بالطاقة والبيئة	الفريق المعني بالطاقة والبيئة	حركة بلدان عدم الانحياز	حركة بلدان عدم الانحياز	المجموعة الغربية
٢٠٢٠ حركة بلدان عدم الانحياز	المجموعة الغربية	المجموعة الغربية	الفريق المعني بالطاقة والبيئة	الفريق المعني بالطاقة والبيئة	حركة بلدان عدم الانحياز

ستنخض جميع الاجتماعات للنظام الداخلي للمؤتمر الاستعراضي الثامن مع إدخال ما يلزم من تعديلات.

[...]

(و) يعد كل اجتماع من اجتماعات الخبراء تقريراً عن وقائع مداولاته، يتضمن النتائج الممكنة، لينظر فيه الاجتماع السنوي للدول الأطراف. وتتوصل اجتماعات الخبراء واجتماعات الدول الأطراف جميعها إلى أي استنتاجات أو نتائج بتوافق الآراء. ويكون اجتماع الدول الأطراف مسؤولاً عن إدارة برنامج ما بين الدورات، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بمسائل الميزانية والمسائل المالية بتوافق الآراء بغية ضمان التنفيذ السليم لبرنامج ما بين الدورات. وينظر المؤتمر

الاستعراضى التاسع في أعمال ونتائج اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات الخبراء، ويتخذ القرارات بتوافق الآراء بشأن أي مدخلات من برنامج ما بين الدورات وبشأن أي إجراءات أخرى."

٣- وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٨٧/٧٣، الذي اعتمد دون تصويت في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في جملة أمور، أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الودية للاتفاقية وأن يواصل توفير ما قد يلزم من هذه الخدمات لعقد المؤتمرات الاستعراضية وتنفيذ قراراتها وتوصياتها.

ثانياً- تنظيم اجتماع الدول الأطراف

٤- عملاً بقراري المؤتمر الاستعراضى الثامن واجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧، عُقد اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٩ في قصر الأمم بجنيف، في الفترة من ٣ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، برئاسة السيد يان هوانغ، سفير فرنسا وممثلاً الدائم لدى مؤتمر نزع السلاح. وشغل السيد أدريان فييريتا، سفير رومانيا وممثلاً الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، والسيد أدريانو إروين، السفير ونائب الممثل الدائم لجمهورية إندونيسيا لدى الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، منصبى نائب الرئيس.

٥- وأقرَّ اجتماع الدول الأطراف، في جلسته الأولى المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، جدول أعماله (BWC/MSP/2019/1) بصيغته الواردة في المرفق الأول لهذا التقرير، وبرنامج عمله (BWC/MSP/2019/2) على النحو المقترح من الرئيس. ووجَّه الرئيس انتباه الوفود إلى ثلاثة تقارير، هي: تقرير عن أنشطة تحقيق عالمية الاتفاقية أعده الرئيس (BWC/MSP/2019/3)؛ وتقرير وحدة دعم التنفيذ (BWC/MSP/2019/4)؛ وتقرير عن الحالة المالية العامة للاتفاقية أعده الرئيس (BWC/MSP/2019/5).

٦- وفي الجلسة نفسها، وبناءً على اقتراح من الرئيس، أقرَّ اجتماع الدول الأطراف النظام الداخلي للمؤتمر الاستعراضى الثامن، ليكون نظامه الداخلي مع إدخال ما يلزم من تعديلات، على النحو الوارد في الوثيقة (BWC/CONF.VIII/2).

٧- وعمل السيد دانييل فيكس، رئيس وحدة دعم التنفيذ، أميناً لاجتماع الدول الأطراف. وعمل السيد هيرمان لامبالزر، موظف الشؤون السياسية بوحدة دعم التنفيذ، نائباً للأمين، وعملت السيدة نغوك فوونغ فان دير بلي، موظفة الشؤون السياسية بوحدة دعم التنفيذ، في الأمانة.

ثالثاً- المشاركة في اجتماع الدول الأطراف

٨- شارك في اجتماع الخبراء ١٢٢ وفداً على النحو التالي: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسواتيني، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا،

بلغاريا، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية السلوفاكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، دولة فلسطين، رومانيا، زامبيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، العراق، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاos، لبنان، ليبيا، ليتوانيا، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

٩- وإضافةً إلى ذلك، شاركت في اجتماع الدول الأطراف أربع دول وقعت على الاتفاقية لكنها لم تصدق عليها بعد، دون المشاركة في اتخاذ القرارات، وفقاً لما تنص عليه الفقرة ١ من المادة ٤٤ من النظام الداخلي، هي: الجمهورية العربية السورية والصومال ومصر وهاتي.

١٠- وشاركت في اجتماع الدول الأطراف بصفة مراقب دولتان ليستا طرفاً في الاتفاقية ولا موقعتين عليها، هما إسرائيل وجنوب السودان، وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٤٤.

١١- وحضر اجتماع الدول الأطراف، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٤٤، مؤسسات من منظومة الأمم المتحدة، بما فيها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لأبحاث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، وفريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠.

١٢- ومنح صفة مراقب للمشاركة في اجتماع الدول الأطراف، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٤٤، كلٌّ من الاتحاد الأفريقي، والجماعة الكاريبية، والاتحاد الأوروبي، والمركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا الأحيائية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، والمركز الدولي للعلم والتكنولوجيا، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة الصحة العالمية.

١٣- وحضرت اجتماع الدول الأطراف سبع وعشرون منظمة غير حكومية ومعهد بحوث وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٤٤.

١٤- وترد في الوثيقة [BWC/MSP/2019/INF.1/Rev.1](#) قائمة بجميع المشاركين في اجتماع الدول الأطراف.

رابعاً - أعمال اجتماع الدول الأطراف

١٥ - وفقاً لبرنامج العمل (BWC/MSP/2019/2)، أجرى اجتماع الدول الأطراف مناقشة عامة أدلت فيها بيانات الدول الأطراف التالية البالغ عددها ٦٣ دولة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، أذربيجان (باسم حركة بلدان عدم الانحياز والدول الأخرى الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية)، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، الجزائر، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، العراق (باسم المجموعة العربية)، الفلبين، الفلبين (باسم البلدان الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، قطر، كازاخستان، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

١٦ - وبالإضافة إلى ذلك، أدلت الدول الموقعة الثلاث التالية ببيانات: الصومال ومصر وهاتي. وأدلت ببيانات أيضاً تسع منظمات مراقبة، هي الاتحاد الأفريقي، وأمانة الجماعة الكاريبية، والاتحاد الأوروبي، والإنتربول، والمركز الدولي للعلم والتكنولوجيا، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة الصحة العالمية. واستمع الاجتماع، في جلسة غير رسمية أعقبت المناقشة العامة، إلى بيان مشترك أيده عدد من المنظمات غير الحكومية والأفراد، وإلى بيانات فردية من تسع منظمات غير حكومية.

١٧ - وفي الفترة بين ٣ و٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، عقد اجتماع الدول الأطراف جلسات خُصصت للنظر في كل بند من البنود المدرجة في جدول أعماله. وخُصص يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر لمراسم الافتتاح، أي النظر في بنود جدول الأعمال من ١ إلى ٤. وألقت السيدة أنيا كاسبرسن، مديرة فرع جنيف لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، رسالة من السيدة إزومي ناكاميتسو، ممثلة الأمم المتحدة السامية لشؤون نزع السلاح. وعُقدت المناقشة العامة (البند ٥ من جدول الأعمال) يومي ٣ و٤ كانون الأول/ديسمبر. وفي ٤ و٥ كانون الأول/ديسمبر، بُحث البنود ٦ و٧ من جدول الأعمال. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر، خُصصت جلسة لبحث التقدم المحرز في تحقيق عملية الاتفاقية (البند ٨ من جدول الأعمال) والنظر في التقرير السنوي لوحدة دعم التنفيذ (البند ٩ من جدول الأعمال). وفي ٥ كانون الأول، نُظر أيضاً في ترتيبات عقد المؤتمر الاستعراضي التاسع ولجنته التحضيرية في عام ٢٠٢١ (البند ١٠ من جدول الأعمال).

١٨ - وتمكن اجتماع الدول الأطراف، أثناء أعماله، من الاستناد إلى عدد من ورقات العمل المقدّمة من الدول الأطراف، وإلى بيانات وعروض قدمتها الدول الأطراف ومنظمات دولية ووحدة دعم التنفيذ، وعممت هذه الورقات والبيانات والعروض في الاجتماع.

١٩- واستعرض اجتماع الدول الأطراف التقدم المحرز في تحقيق عالمية الاتفاقية، ونظر في تقرير الرئيس عن أنشطة تحقيق عالمية الاتفاقية (BWC/MSP/2019/3) وفي التقارير المقدمة من الدول الأطراف عن أنشطتها الرامية إلى تعزيز عالمية الاتفاقية. وأدى جنوب السودان ببيان بصفته دولة لها مركز المراقب. ورحب الاجتماع بزيادة عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية وانضمت إليها. وأكدت الدول الأطراف مجدداً الأهمية الخاصة لعالمية الاتفاقية، وحثت في هذا الصدد الدول الموقعة على الاتفاقية على المسارعة إلى التصديق عليها، وحثت أيضاً الدول التي لم توقع على الاتفاقية على الانضمام إليها دون إبطاء. وفي هذا السياق، أحاط الاجتماع علماً بتقارير الدول الأطراف، ودعا جميع الدول الأطراف إلى مواصلة تعزيز عالمية الاتفاقية وإلى دعم الأنشطة التي يضطلع بها الرئيس لهذا الغرض بدعم من وحدة دعم التنفيذ، وفقاً لقرارات المؤتمرين الاستعراضيين السابع والثامن.

٢٠- ونظر اجتماع الدول الأطراف في تقرير وحدة دعم التنفيذ (BWC/MSP/2019/4). وأحاط الاجتماع علماً بالتقرير وأعرب عن ارتياحه لعمل الوحدة. ودعا الاجتماع الدول الأطراف إلى مواصلة العمل على نحوٍ وثيق مع وحدة دعم التنفيذ في الاضطلاع بولايتها، وفقاً لقرار المؤتمر الاستعراضي الثامن.

٢١- وأحاطت الدول الأطراف علماً بالاقترح المقدم من وحدة دعم التنفيذ فيما يتعلق بنمط ٨-٤-٤ أسابيع لتقديم وثائق ما قبل الدورة للاجتماعات المقبلة للدول الأطراف أو اجتماعات الخبراء أو المؤتمرات الاستعراضية، وهو ما يتوافق مع إجراءات عمل الاتفاقية، وشجعت الوحدة الدول الأطراف على اتباع هذا النمط.

خامساً- إدارة برنامج ما بين الدورات: مسائل الميزانية والمسائل المالية

٢٢- استعرض الاجتماع تقريراً أعده الرئيس عن الحالة المالية العامة للاتفاقية (BWC/MSP/2019/5). وعرض السيد دانييل فيكس، رئيس وحدة دعم التنفيذ، حالة الاشتراكات والتوقعات المالية الخاصة بالاتفاقية في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

٢٣- ولاحظت الدول الأطراف التقرير الذي أعده الرئيس والعرض الذي قدمته وحدة دعم التنفيذ. ورحبت الدول الأطراف بتحسين الوضع المالي في هذا العام، عقب التدابير التي أيدها اجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠١٨، ومنها إنشاء صندوق رأس المال المتداول. وشددت الدول الأطراف على ضرورة مواصلة رصد الوضع المالي للاتفاقية، وطلبت إلى رئيس اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠٢٠ أن يُعَدّ، بالتشاور الوثيق مع الدول الأطراف ووحدة دعم التنفيذ ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، تقريراً يتسم بالشفافية، لكي ينظر فيه اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠٢٠، عن الوضع المالي العام للاتفاقية، وتنفيذ التدابير التي أيدها اجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠١٨، والتدابير الإضافية التي يمكن اتخاذها، على أن يأخذ التقرير في الحسبان الأرصدة المستحقة للدول الأطراف التي سددت اشتراكاتها بالكامل في الوقت المناسب على النحو المطلوب.

سادساً- النظر في التقارير الوقائية لاجتماعات الخبراء، التي تتضمن مداولااتهم، بما في ذلك النتائج الممكنة

٢٤- وفقاً لقرار اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧، واصلت الدول الأطراف السعي، في اجتماعات الخبراء، إلى تحقيق فهم مشترك للمواضيع المتعلقة بتعزيز الاتفاقية وإلى اتخاذ إجراءات فعالة بشأنها.

٢٥- ولم يتوصل إلى توافق في الآراء في المداولات، بما في ذلك التوافق بشأن النتائج الممكنة لاجتماعات الخبراء.

٢٦- وعقدت اجتماعات الخبراء في جنيف، ونظرت في المواضيع التي أسندتها إليها اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧. وترأس اجتماع الخبراء المعني بالتعاون والمساعدة، مع التركيز بشكل خاص على تعزيز التعاون والمساعدة بموجب المادة العاشرة، المعقود يومي ٢٩ و ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٩، السفير فيكتور دوليدز، من جورجيا. وترأس اجتماع الخبراء المعني باستعراض التطورات الحاصلة في ميدان العلم والتكنولوجيا التي لها صلة بالاتفاقية، المعقود يومي ٣١ تموز/يوليه و ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩، السيد يوري نيكولايتشيك، من بيلاروس. وترأست اجتماع الخبراء المعني بتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، المعقود في ٥ آب/أغسطس ٢٠١٩، السيدة لييوغانغ فيليلا، من جنوب أفريقيا. وترأس اجتماع الخبراء المعني بالمساعدة والاستجابة والتأهب، المعقود يومي ٦ و ٧ آب/أغسطس ٢٠١٩، السيد عثمان إقبال جادون، من باكستان. وترأس اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية، المعقود في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٩، السيد لوران ماسميجان، من سويسرا.

٢٧- وأعرب اجتماع الدول الأطراف عن امتنانه لرؤساء اجتماعات الخبراء، وأشار إلى تقارير اجتماعات الخبراء، الواردة في الوثائق BWC/MSP/2019/MX.1/2، و BWC/MSP/2019/MX.2/2، و BWC/MSP/2019/MX.3/2، و BWC/MSP/2019/MX.4/2، و BWC/MSP/2019/MX.5/2. ونوه اجتماع الدول الأطراف بأهمية أعمال اجتماعات الخبراء وبالمناقشات التي جرت.

سابعاً- ترتيبات عقد الاجتماعات في عام ٢٠٢٠

٢٨- نظر اجتماع الدول الأطراف في ترتيبات عقد اجتماعات الخبراء واجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠٢٠. وقرر الاجتماع أن تُعقد اجتماعات الخبراء في جنيف، في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، وأن يُعقد اجتماع الدول الأطراف في جنيف، في الفترة من ٨ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، مع أخذ توافر الموارد في الاعتبار.

٢٩- ووافق الاجتماع على تعيين حركة بلدان عدم الانحياز والدول الأخرى سعادة السفير عليار ليب عبد العزيز، الممثل الدائم لجمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، رئيساً لاجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠٢٠، ووافق أيضاً على تعيين مجموعة أوروبا الشرقية السيد روبرتاس روزيناس، نائب الممثل الدائم لليتوانيا، وتعيين المجموعة الغربية سعادة السفير بيتر بيروث، الممثل الدائم لألمانيا لدى مؤتمر نزع السلاح، نائبين للرئيس.

٣٠- وستعين المجموعة الغربية رئيسي اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢ في عام ٢٠٢٠، وستعين مجموعة دول أوروبا الشرقية رئيسي اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤، وستعين حركة بلدان عدم الانحياز والدول الأخرى رئيس اجتماع الخبراء ٥.

ثامناً - ترتيبات عقد المؤتمر الاستعراضي التاسع ولجنته التحضيرية في عام ٢٠٢١

٣١- نظر اجتماع الدول الأطراف، بصورة استثنائية، ودون أن يشكل ذلك سابقة للمؤتمرات الاستعراضية المقبلة، في ترتيبات عقد المؤتمر الاستعراضي التاسع، المقرر عقده في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١.

٣٢- ومن هذا المنطلق، ودون المساس بقرار اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠٢٠ بشأن المواعيد المحددة للمؤتمر الاستعراضي التاسع في عام ٢٠٢١ ولجنته التحضيرية، يطلب اجتماع الدول الأطراف إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة، لأغراض التخطيط السليم، أن تصدر للدول الأطراف فاتورة تشمل تكاليف ٢٢ يوماً من الاجتماعات الكاملة والخدمات وغيرها من المتطلبات وفقاً لقرار اجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠١٨، على أساس التكاليف التقديرية المعتمدة (BWC/MSP/2019/6)، مع ملاحظة أن أية أرصدة دائنة ستُعاد. وطلب اجتماع الدول الأطراف إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة تقديم تقدير محدث للتكاليف، عند الاقتضاء، لاعتماده من قبل اجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠٢٠.

تاسعاً - الوثائق

٣٣- يتضمن المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة بالوثائق الرسمية لاجتماع الدول الأطراف، بما فيها ورقات العمل المقدمة من الدول الأطراف. وجميع الوثائق المدرجة في هذه القائمة متاحة في موقع الاتفاقية على الإنترنت <http://www.unog.ch/bwc>، وفي نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة في الموقع <http://documents.un.org>.

عاشراً - اختتام اجتماع الدول الأطراف

٣٤- اعتمد اجتماع الدول الأطراف بتوافق الآراء، في جلسته الختامية المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، تقريره الذي سيصدر بوصفه الوثيقة BWC/MSP/2019/7.

جدول أعمال اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٩

- ١- افتتاح الاجتماع.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- اعتماد برنامج العمل.
- ٤- إقرار النظام الداخلي.
- ٥- مناقشة عامة.
- ٦- النظر في التقارير الوقائية لاجتماعات الخبراء، التي تتضمن مداولاتهم، بما في ذلك النتائج الممكنة:
 - (أ) اجتماع الخبراء المعني بالتعاون والمساعدة، مع التركيز بشكل خاص على تعزيز التعاون والمساعدة بموجب المادة العاشرة؛
 - (ب) اجتماع الخبراء المعني باستعراض التطورات الحاصلة في ميدان العلم والتكنولوجيا التي لها صلة بالاتفاقية؛
 - (ج) اجتماع الخبراء المعني بتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني؛
 - (د) اجتماع الخبراء المعني بالمساعدة والاستجابة والتأهب؛
 - (هـ) اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية.
- ٧- إدارة برنامج ما بين الدورات: مسائل الميزانية والمسائل المالية.
- ٨- التقدم المحرز في تحقيق عالمية الاتفاقية.
- ٩- التقرير السنوي لوحدة دعم التنفيذ.
- ١٠- ترتيبات عقد المؤتمر الاستعراضي التاسع ولجنته التحضيرية في عام ٢٠٢١.
- ١١- اعتماد تقرير الاجتماع.
- ١٢- اختتام الاجتماع.

المرفق الثاني

قائمة وثائق اجتماع الدول الأطراف

العنوان	الرمز
جدول الأعمال المؤقت لاجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٩ - مقدم من الرئيس	BWC/MSP/2019/1
برنامج العمل المؤقت - مقدم من الرئيس	BWC/MSP/2019/2
تقرير عن أنشطة تحقيق عالمية الاتفاقية - مقدم من الرئيس	BWC/MSP/2019/3
التقرير السنوي لوحدة دعم التنفيذ - مقدم من وحدة دعم التنفيذ	BWC/MSP/2019/4
Annual report of the Implementation Support Unit - Submitted by the Implementation Support Unit -Amendment	BWC/MSP/2019/4/Amend.1
Report on the Overall Financial Situation of the Biological Weapons Convention - Submitted by the Chairman	BWC/MSP/2019/5
Estimated costs of the Preparatory Committee and Ninth Review Conference of the States Parties to the Convention on the Prohibition of the Development, Production and Stockpiling of Bacteriological (Biological) and Toxin Weapons and on Their Destruction - Note by the Secretariat	BWC/MSP/2019/6
Report of the 2019 Meeting of States Parties	BWC/MSP/2019/7
Aide Mémoire - Submitted by the Chairperson of the 2019 Meeting of States Parties and the Chairpersons of the 2019 Meetings of Experts to the Biological Weapons Convention	BWC/MSP/2019/CRP.1
Draft report of the 2019 Meeting of States Parties	BWC/MSP/2019/CRP.2
Revised draft report of the 2019 Meeting of States Parties	BWC/MSP/2019/CRP.2/Rev.1
Provisional list of participants	BWC/MSP/2019/MISC.1
List of participants	BWC/MSP/2019/INF.1
Revised list of participants	BWC/MSP/2019/INF.1/Rev.1
Difficulties and obstacles faced by Cuba for the full implementation of Article X of the Biological Weapons Convention - Submitted by Cuba	BWC/MSP/2019/WP.1
Institutional Strengthening of the Biological Weapons Convention - Submitted by Cuba	BWC/MSP/2019/WP.2
Report on Germany's Implementation of Article X with a special focus on the "German Biosecurity Programme" - Submitted by Germany	BWC/MSP/2019/WP.3
Investigating alleged use of biological agents against agriculture, livestock and the natural environment: A practical approach - Submitted by Portugal	BWC/MSP/2019/WP.4
Implementation of Articles IV and X of the Biological Weapons Convention - Submitted by the Republic of Korea	BWC/MSP/2019/WP.5